[١٨٧ – عن عبد الله بن زيد بن عاصمٍ – رضي الله عنه – قال: لما أفاء الله على رسوله ﷺ يوم حنينٍ قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط الأنصار شيئًا، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، فخطبهم فقال: (يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي؟ وكنتم متفرقين فألفكم الله بي؟ وعالةً فأغناكم الله بي؟) كلما قال شيئًا قالوا: الله ورسوله أمنّ. قال: (ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله؟) قالوا: الله ورسوله أمنّ. قال: (لو شئتم لقلتم: جئتنا كذا وكذا، ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير، وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم؟ لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار، ولو سلك الناس واديًا وشعبًا لسلكت وادي الأنصار وشعبها، الأنصار شعارٌ والناس دثارٌ، إنكم ستلقون بعدي أُثْرةٌ فاصبروا حتى تلقوني على الحوض)].

ذكر المصنف – رحمه الله – هذا الحديث الشريف الذي اشتمل على جملةٍ من المسائل والأحكام المتعلقة بكتاب الزكاة، ولا شك أن المصنف – رحمه الله – اختار هذا الحديث لمسألةٍ متعلقةٍ بالمؤلفة قلوبهم، والمؤلفة قلوبهم ممن يحل دفع الزكاة إليهم، فهم يعتبرون من مصارف الزكاة التي بينها الله ﷻ في كتابه وقسمها من فوق سبع سماواتٍ، ولم يكل قسمتها لا إلى نبيٍّ مرسلٍ ولا إلى ملكٍ مقربٍ؛ تعظيمًا لشأنها، ودلالةً على عظيم أمرها، كما ورد في الخبر عن رسول الله ﷺ قال: (إن الله – تعالى – قسم الزكاة أجزاءً، ولم يرض بحكم نبيٍّ فيها) فدل هذا على أنه لا يجوز للمسلم أن يتولى قسمة هذه الفريضة إلا على الوجه الذي سمى الله ﷻ في كتابه وبينه وفصله رسوله – عليه الصلاة والسلام –، فنظرًا لاشتمال هذا الحديث على مسألة إعطاء المؤلفة قلوبهم، ناسب أن يعتني المصنف – رحمه الله – بذكره في هذا الموضع، وقد استشكل بعض العلماء ذكر الإمام – رحمه الله – لهذا الحديث في كتاب الزكاة، حتى إن بعضهم قال: لم يظهر لي وجهٌ ومناسبةٌ في ذكره في هذا الموضع! والواقع أن الإمام الحافظ – رحمه الله – ليس هو أول من فعل ذلك، بل قبله علماء أجلاء ومنهم: الإمام مسلم بن الحجاج – رحمه الله – في صحيحه، فقد ذكر هذا الحديث في كتاب الزكاة منبهًا على مصرفٍ من مصارفها، وكل من تأمل هذا الحديث وذِكر المصنف له في هذا الموضع يعلم أن المصنف – رحمه الله – كان على درجةٍ بعيدةٍ من الفقه والفهم وحسن الإيراد بذكره لهذا الحديث، والسبب في ذلك: أن المؤلفة قلوبهم نُص على أنهم من مصارف الزكاة، كون الحديث ورد في غزوةٍ من الغزوات ووقع الإشكال فيها من جهة قسمة الغنيمة وإعطاء المؤلفة قلوبهم من الغنيمة لا يضر ولا يمنع من كون الحكم واحدًا، بمعنى: أنهم يعطون

على الحالة التي أعطاهم رسول الله ﷺ ؛ لأن النبي ﷺ حينما استباح وأحل إعطاءهم من الغنيمة مع وجود وصف الغنى في بعضهم حيث كانوا من أغنياء قريش، ومنهم من كان من أغنياء بني تميمٍ ومن سادتهم وكبرائهم المطاعون، كون النبي ﷺ يعطيهم وفيهم هذه الصفات، فهذا تفسيرٌ لهذا الصنف من أصناف الزكاة.

ثانيًا: أن هناك منهجًا دقيقًا لأئمة الحديث لا يمكن أن يدركه كل أحدٍ وإنما يدرك بالاستقراء والتتبع، وهو: أن العلماء ربما ذكروا حديثًا غريبًا في مجمله وأكثر ما فيه من المسائل لا علاقة له بالباب، ولكن فيه مسألةٌ دقيقةٌ وفيه جانبٌ معينٌ، وهذا الجانب يتعلق بجزءٍ من الباب، ولا يوجد نصٌّ غير هذا الحديث فيضطرون إلى ذكر هذا الحديث، فنظرًا إلى أن المؤلفة قلوبهم ليس هناك حديثٌ دقيقٌ في تفصيل أحكامهم وإعطائهم كحديثنا، ناسب أن يعتني المصنف – رحمه الله – باختياره وذكره في هذا الموضع. ويعتبر علماء الحديث ذكر الحديث المشتمل على صنفٍ من أصنافٍ متعلقةٍ بالباب فيه تنبيهٍ على مسائل الباب كلها، وبناءً على ذلك: قبل بيان هذا الحديث يحسن بنا أن ننبه على مصارف الزكاة؛ لأن الحديث قصد من إيراده تبيين مصارف الزكاة، فمصارف الزكاة تولى الله ﷻ بيانها في كتابه فقال ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ بين ﷻ أن الزكاة تصرف لثمانية أصنافٍ:

الصنف الأول: هم الفقراء، والفقراء: جمع فقيرٍ، والفقير: هو الشخص الذي لا يجد مالاً أو يجد مالاً لا يقع موقعًا من كفايته، إذن الفقير يشمل نوعين:

النوع الأول: الذي لا يجد مالاً أصلاً: كالرجل الذي عدم المال وليس عنده ما يستعين به على طعامه وشرابه ونفقته ونفقة من يعول، فهذا فقيرٌ وهو أولى الناس بالصدقة والزكاة؛ لمكان الضعف والحاجة.

وأما النوع الثاني من الفقراء: فهو الفقير الذي يجد مالاً ولكن المال لا يقوم مقامًا في سد كفايته، مثال ذلك: لو كان يحتاج في نفقته إلى ألفين في كل شهرٍ وله راتبٌ بخمس مئة ﷼، فهذا إذا نظر إلى نفقته – وهي الألفان –، ونظر إلى راتبه – وهي الخمس مئة – فإننا نجد أن الخمس مئة لا تقع موقعًا من كفايته، أي: دون نصف حاجته وخَلّته، وبناءً على ذلك: يعتبر فقيرًا، وعليه: فالفقراء إما أن يكونوا معدمين، وإما أن يكونوا واجدين ولكنهم وجدوا شيئًا لا يقع موقعًا من كفايتهم.

النوع الثاني والصنف الثاني من أهل الزكاة: هم المساكين، وأشار الله ﷻ إليهم بقوله: ﴿وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ وهم جمع مسكينٍ، وقال بعض أهل العلم – رحمهم الله – في ضابط المسكين: هو الذي يجد ما دون تمام الكفاية، ومثال ذلك: لو كانت نفقته ألف ﷼ فيجد تسع مئةٍ أو يجد ثمان مئةٍ، أي: يجد دون الكفاية، فمثل هذا

يوصف بالمسكنة من السكون، واختلف العلماء: هل المسكين أشد حاجةً أو الفقير؟ فمنهم من يرى أن الفقير أشد، ومنهم من يرى أن المسكين أشد، ومنهم من يرى أن المسكين والفقير شيءٌ واحدٌ، وهو أضعف الأقوال؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ﴾ والعطف يقتضي المغايرة، والصحيح: أن الفقير أشد حاجةً من المسكين لدليلين:

أولهما: قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ﴾ فابتدأ ﷻ بذكر الفقراء قبل المساكين فدل على أنهم أحق وأولى الناس بالزكاة، ولما كان كل من المسكين والفقير إنما أخذ الزكاة لوجود الحاجة دل على أن حاجة الفقير أشد من حاجة المسكين.

وأما الدليل الثاني: فقوله سبحانه: ﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ ﴾ فوصفهم بكونهم مساكين مع كونهم مالكين للسفينة، فدل على أن الفقر أشد من المسكنة، ومما يؤكد هذا: أن النبي ﷺ استعاذ بربه من الفقر وقال: (اللهم إني أعوذ بك من الجبن والبخل والفقر والهرم) فاستعاذ بالله ﷻ من الفقر مع أنه سأل ربه أن يحييه مسكينًا، وأن يميته مسكينًا، وأن يحشره في زمرة المساكين – صلوات الله وسلامه عليه – وقد استجاب الله دعاءه، ولذلك توفي – صلوات الله وسلامه عليه – ودرعه مرهونٌ في صاعين من شعيرٍ عند اليهودي، فاستجاب الله دعوته فكان يمضي عليه الشهر والشهران ولا يوقد في بيته نارٌ – صلوات ربي وسلامه عليه إلى يوم الدين –.

فهذان الصنفان – وهم الفقراء والمساكين – هم من أحوج الناس إلى الصدقة وأولى الناس بالصدقة، ولكن هل نصدق كل من قال إنه مسكينٌ وكل من ادعى أنه فقيرٌ؟ قال بعض العلماء: يكفي دليل الظاهر، فإذا كان على ظاهره ما يدل على فقره ويدل على مسكنته وحاجته فإنه يجوز للمسلم أن يعطيه، ولكن الأولى والأحرى والأفضل إذا كثر الكذب وكثر التلاعب بالزكاة وعدم المبالاة بادعاء المسكنة والفقر: أن يحتاط المسلم وأن يسأل وأن يتحرى بقدرٍ لا يجحف فيه بالمسكين ولا بالفقير، ولن يضر المسكين شيئًا إذا كان رب المال قد تحقق أنه مسكينٌ، فقد يكون ذلك من مصلحته؛ لأنه يعين على الإحسان إذا انكشفت حقيقة حاله ربما أعطاه الزكاة وزاده عليها، ولربما انكسر قلبه إذا اطلع على حقيقة أمره فرحمه بأخوة الإسلام وأحسن إليه، وهذا كله من أثر تقوى الله، فالغني إذا اتقى الله في تحري المحتاجين كشف الله له من حوائجهم، وكشف الله له من ضعفهم، وكشف الله له من فاقتهم ما يكسر قلبه عليهم، فيكون سببًا في رحمة الله له ومباركته – سبحانه – له في ماله ورزقه.

أما الصنف الثالث الذين تصرف لهم الزكاة: فهم العاملون على الزكاة، والمراد بالعاملين: الأشخاص الذين يقومون بجلب الزكاة وأخذها ممن وجبت عليهم ودفعها إلى ولي الأمر أو إلى بيت مال المسلمين، وهم السعاة والجباة الذين يقيمهم ولي الأمر لجمع الزكاة من الناس، فهؤلاء يعطون من الزكاة بشرط ألا يكون لهم راتبٌ، فإن كان لهم راتبٌ ولهم ديوانٌ من بيت مال المسلمين: فلا حق لهم في الزكاة؛ لأنهم استؤجروا لمصلحةٍ من بيت مال المسلمين فلا يأخذون من الزكاة شيئًا.

لكن هل يدخل في هؤلاء: الذين يقومون بصرف الزكاة للمستحقين؟ والجواب: لا يدخل في هؤلاء الذين يقومون بصرف الزكاة للمستحقين، وذلك لأن جلب المال إلى بيت مال المسلمين وجلب الزكاة ليس كدفعها وهناك فرقٌ بين الأمرين، وعلى هذا: فإن الجلب خصه الله ﷻ يحتاج فيه إلى السعاة والجباة لزكاة بهيمة الأنعام وما فرض الله ﷻ من زكاة عروض التجارة، فحينئذٍ يحتاج إلى السعاة والجباة، وأما تفريق الزكاة وتوزيعها فإنه لا يفتقر إلى أحدٍ أن يوزعها، فإن الإنسان إذا سأل أو وكل أشخاصًا يقومون بصرفها لمستحقيها فإن الأمر ليس من الضيق إلى درجةٍ يستأجر من يقوم بصرفها.

ثانيًا: أنه إذا أخذ الذين يتولون صرف الزكاة أخذوا من الزكاة أضروا بالفقراء وأضروا بالمساكين، حتى لربما تُوسع في الأمر فاستحدثت مكاتب واستحدثت أمورٌ تكون على حساب هذه الأموال التي جعلها الله ﷻ للضعفاء والفقراء والمعوزين، ولذلك ينبغي ألا تصرف الزكاة لأمثال هؤلاء، ويقال بمذهب جماهير العلماء – رحمهم الله – على أن العاملين عليها المراد بهم: السعاة والجباة الذين يسعون في الأرض لجلبها والإتيان بها، وأن ذلك لا يشمل من يقوم بصرفها وتوزيعها. وفي مسألة الصرف والتوزيع: فإنه ينبغي على كل غنيٍّ وكل صاحب مالٍ إذا أراد أن يوكل شخصًا لصرف زكاته أن يعلم علم اليقين أن الله محاسبه، وأن الله سائله بين يديه عن هذا الوكيل الذي وكله، فلا بد أن يعلم أمانته وحفظه لحقوق الضعفاء والفقراء وبعده من الخيانة وعدم محاباته ومجاملته للناس، وأن يعلم شدة حرصه وتوخيه في القيام بالأمانة والمسؤولية على وجهها بالبحث عن الضعفاء والفقراء حتى يصل إلى المستحق ومن هو أولى، وأن يعلم ما فيه من الرحمة والشفقة وحسن الخلق بحيث لا يكون فظًّا غليظًا، ولا يكون جبارًا مستكبرًا يؤذي الضعفاء ويذلهم في حقهم الذي جعله الله ﷻ لهم في ماله، ولذلك شدد العلماء – رحمهم الله – في صرف الزكاة وقالوا: ينبغي للتاجر وينبغي لصاحب المال إذا دفع الزكاة ألا يظن أن له فضلاً على الضعفاء والمساكين. وكان بعضهم – بعض السلف رحمهم الله – إذا دفع المال للمسكين لم يرفع يده على يد المسكين؛ لأنها صدقةٌ واجبةٌ في ماله، بخلاف قوله: (اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى) في صدقات النوافل، وأما في صدقات الفرائض فإن الله قال في كتابه: ﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ

﴿٢٤﴾ ﴿لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ فملكه للفقراء وجعله حقًّا للضعفاء، فلا ينبغي أن يتخذ ذلك وسيلةً لامتهانهم وإذلالهم، فإذا كان الوكيل يخاف الله ﷻ ويتقي الله وفي قلبه من الرحمة والشفقة على ضعفة المسلمين كان وكيلاً بحقٍّ، ولا شك أن التاجر سيلقى الله ﷻ لمن تبرأ به الذمة، ويستطيع أن يلقى الله ويقول: قد وكلت فلانًا وهو الأمين، ووكلت فلانًا وهو الرحيم. وينبغي كذلك إذا وكل من يقوم بصرفها أن يعلم فيه الحرص على سرعة إيصالها إلى المستحقين، إلى غير ذلك مما لا يخفى لزومه وتعينه؛ لتحقيق مصلحة صرف الزكاة على وجهها.

أما الصنف الرابع: فهم المؤلفة قلوبهم، وأصل الإلفة: المحبة والود، وفلانٌ يألف فلانًا إذا كان يرتاح إليه ويطمئن إليه، والمراد بهؤلاء: أن تؤلف قلوبهم للإسلام، وهم على قسمين:

القسم الأول: من كان من الكفار يقصد إدخاله الإسلام.

والقسم الثاني: من كان مسلمًا ضعيفًا في إسلامه يخشى عليه الكفر أو يخشى عليه الفتنة، فيعطى المال لكي تثبت قدمه على الإسلام.

فإن الله من حكمته وعلمه بخلقه جعل الناس على مراتب: منهم من يقبل بالإسلام ويدخل فيه بالحجة والبرهان، ومنهم من يدخل في دين الله ﷻ بالقوة والسيف والسنان، ومنهم من يدخل فيه بالمال والبر والإحسان.

فالصنف الأول: وهم الذين يدخلون في الإسلام عن قناعةٍ وعن رأيٍ وعن حجةٍ: جعل الله لهم كتابه المبين وجعل لهم في سنة رسوله – صلوات الله وسلامه عليه – من الخير والبركة ما يكون سببًا في هدايتهم ودلالتهم على صراط الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ وقال ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾. وأما القسم الثاني: وهم الذين يدخلون بالقوة، وهم أصحاب الشوكة والكبر والقوة: فإنهم يجاهدون ويقاتلون بالجهاد الشرعي، فإذا كسرت شوكتهم وذهب بغيهم ذلوا وأصبحت ذلتهم لله ﷻ فأسلموا وأذعنوا، كما وقع ذلك لكفار قريش حينما قاتلوا رسول الله ﷺ فتلا عليهم الآيات، فمنهم من دخل في الإسلام بالحجة والبرهان وعلم أن هذا القرآن كلام الله ﷻ فآمن وصدق واتبع وشهد أنه الحق، ومنهم من أسلم حينما رأى جحافل الإيمان وروع بالسيف والسنان فأذعن لدين الله ﷻ وأعلن الإسلام والإيمان، وأما القسم الثالث: فهم المؤلفة قلوبهم، وهذا القسم الثالث الذين يعطون من المال لأنهم يحبون الدنيا، وقد جبل الله ﷻ النفوس على حب الشهوات، ومنها: شهوة الدنيا والمال، فإذا أعطوا من المال ما يكون سببًا في تأليف قلوبهم اطمأنت قلوبهم للحق، فإذا اطمأنت قلوبهم للإسلام لم يحتاجوا بعد ذلك إلى تأليفٍ، وقد وقع ذلك

لعمر بن الخطاب – رضي الله عنه – في قصته مع الأقرع بن حابسٍ وعيينة بن حصنٍ – رضي الله عن الجميع –: فإن الأقرع بن حابسٍ وعيينة بن حصنٍ تألفهم رسول الله ﷺ في غزوة حنينٍ وبعد غزوة حنينٍ، ثم جاؤوا إلى أبي بكرٍ – رضي الله عنه – فأرادوا شيئًا من المال وكتب لهم كتابًا، فلما جاءوا إلى عمر منعهم عمر العطاء وقال لهم: "قد كان هذا في زمان النبي ﷺ ، وأما الآن فقد جاءكم الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، إن أسلمتم قبلنا منكم الإسلام وإن لم تسلموا ضربنا أعناقكم بالسيف، وقد أعز الله دينه" فإذا اطمأن للإسلام وقبل الإسلام، فحينئذٍ لا يحتاج إلى مالٍ يؤلف فيه ويدعى فيه للثبات على دين الله ﷻ.

واختلف العلماء – رحمهم الله –: هل نعطي المال للشخص المسلم فقط – وهو النوع الثاني –؟ أو نعطي المؤلفة قلوبهم سواءً كانوا كفارًا أو مسلمين؟ من أهل العلم من يقول: الكافر لا يعطى أثناء كفره دعوةً للإسلام وإنما يعطى بعد إسلامه؛ لأن الله ﷻ جعل الزكاة للمسلمين ولم يجعلها للكافرين، وقد دل على ذلك حديث الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: (فإن هم أطاعوك لذلك: فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم) فجعلها من أغنياء المسلمين إلى فقراء المسلمين، فدل الحديث على أنه لا تصرف الزكاة للكفار وأنها للمسلمين، قالوا: فإذا أعطينا المؤلفة قلوبهم فإن هذا يخالف نص حديث رسول الله ﷺ. والذي يظهر – والعلم عند الله –: أنه يضيق في هذا الأمر إلا إذا غلب على الظن أنه إذا أعطي من المال أن ذلك سيحقق إسلامه، وغلب على الظن أنه يكسر شوكته في أذيته للمسلمين، كما ذكر بعض العلماء: أنه إذا كان عظيمًا في قومه وله شوكةٌ بين قومه وأنه يطاع بين قومه، وأنه إذا أعطي هذا المال إما أن يسكت فيمكن أهل الدعوة من دعوة قومه، وإما أن يسلم فيسلم معه قومه: فهؤلاء يعطون والمصلحة في هذا واضحةٌ، وأما حديث معاذٍ: فإنه بين صنفًا من أصناف الزكاة، وقد بينا وجه دلالته، وأجبنا عن هذا الانحصار الموجود في حديث معاذٍ وأنه ليس على ظاهره، وبناءً على ذلك نقول: الزكاة فيها معنيان:

المعنى الأول: سد الفاقة والحاجة الموجودة في المسلمين.

والمعنى الثاني: حفظ الإسلام، ولذلك أعطي منها الغزاة في سبيل الله ﷻ ؛ من أجل نشر دين الإسلام، فإذا وجد في الكفار من له شوكةٌ ومنعةٌ ولم يمكن أهل الدعوة من دعوة قومه، أو لم يمكنهم من دخول بلاده لدعوة قومه إلا بالمال وإغراء المال: شرع إعطاؤه؛ إعزازًا للإسلام وتمكينًا لدين الله ﷻ ولا بأس بذلك، كما اختاره جمعٌ من العلماء – رحمهم الله –.

الصنف الخامس: في الرقاب: وهم العبيد، ويشمل ذلك نوعين:

النوع الأول: من كان رقيقًا يشترى من سيده ويعتق، فإذا كان عند الشخص مبلغٌ من المال، كخمسة آلاف ريالٍ مثلاً: يجوز له أن يشتري رقيقًا ويعتقه من هذا المال الذي هو مال الزكاة، فيعتقه في سبيل الله بشرط أن يكون مسلمًا، والدليل على ذلك: قوله: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ وهذا النوع جمهرة السلف والخلف على مشروعيته.

النوع الثاني: المكاتبون: وهو الرقيق الذي يكاتب سيده للعتق، فاختلف العلماء فيه، فقال بعض العلماء: هذا النوع – وهم المكاتبون – يعطون من سهم الرقاب، وهو مذهب الجمهور. وقال بعض العلماء: بل يعطون من سهم الدين – وهم الغارمون –، فالذي كاتب سيده يعطى في سداد كتابته من سهم الغارم؛ لأنه دينٌ عليه ولا يعطى من الرقاب، وعلى هذا فالنتيجة واحدةٌ.

أما الصنف السادس: فهم الغزاة في سبيل الله ومصالح الجهاد، وقد أشار الله تعالى إليه بقوله سبحانه: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فسبيل الله إذا أطلق المراد به: الجهاد في سبيل الله، وهذا هو الواضح الظاهر في كتاب الله ﷻ وسنة النبي ﷺ ، ما لم تقم القرينة في سياقٍ أو سباقٍ على عمومه أو تقييده أو تخصيصه بغير الجهاد في سبيل الله، فهو من حيث الأصل خاصٌّ بالمجاهدين في سبيل الله ويشمل مصالح الجهاد، فهذا السهم والجزء يقسم على قسمين:

القسم الأول: هم الغزاة، يعطون من المال ومن الزكاة ما يعينهم على السفر للجهاد في سبيل الله، ويعينهم على شراء آلات الجهاد والاستعانة بها والتقوي بها على الجهاد في سبيل الله ﷻ.

والقسم الثاني من مصارف هذا الصنف: مصالح الجهاد التي كان يقوم بها ولي المسلمين وقوادهم في الجهاد والحروب: من شراء العتاد وسلاح الجهاد في سبيل الله ﷻ وما يركب عليه من الظهر ونحوه، فهذا كله من الجهاد في سبيل الله.

قال بعض العلماء: جمهور العلماء على أن ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ خاصٌّ بالجهاد، هناك قولٌ يقول: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يشمل جميع أنواع البر والإحسان: فيجوز صرف الزكاة لمن أراد بناء المساجد، أو أراد طبع الكتب، أو أراد نشر العلم ويعطيها لمعلمي القرآن ومعلمي العلم ونحو ذلك، وإنشاء المدارس ونحو ذلك من وجوه الخير والبر، وهذا قولٌ مرجوحٌ ضعيفٌ، وقد دل على ضعفه عدة أدلة:

أولها: أن الله ﷻ استفتح آية أصناف الزكاة بقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾ فجاءت بأسلوب الحصر والقصر الذي يدل على أن مصارف الزكاة مقيدةٌ محددةٌ، فلو قلنا: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أنه عامٌّ، فحينئذٍ لا فائدة من قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ لقالت الآية: إنما الصدقات في سبيل الله فشملت من ذكر وشملت

وجوه الخير؛ لأن كل ما ذكر من إعطاء الفقير والمسكين والغارم ونحوه كلها من وجوه الخير وفي سبيل الله، فلما حصرت الآية وقصرت دل على أن المراد بها: الخصوص، وأن هؤلاء أصنافٌ معينون ومخصصون يجب أن تخص الزكاة بهم.

ثانيًا: أنه لا يعرف في لغة العرب ذكر العام بين خاصين، إما أن تذكر العام قبل الخاص أو الخاص قبل العام، فمثلاً تقول: "ادع الناس ومحمدًا" فحينئذٍ ذكرت العام أولاً بقولك: "ادع الناس"، ثم ذكرت الخاص بقولك: "ادع محمدًا"، أو تقول: "ادع محمدًا والناس" فذكرت الخاص قبل العام، وقد قال تعالى: ﴿ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا ﴾ فذكر الخاص بعد العام، لكن أن تأتي وتقول: "ادع محمدًا والناس وعليًّا" فهذا أسلوبٌ لا يعرف في لغة العرب، إما أن تذكر الخاص قبل العام أو تذكر العام قبل الخاص، سواءً تعدد الخاص أو انفرد، وبناءً على ذلك: لو كان قوله: ﴿ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ عامًّا – كما ذكروا – لكان تقول الآية: إنما الصدقات في سبيل الله وللفقراء والمساكين ...إلخ. فيأتي العام ثم يأتي الخاص بعده للدلالة على أهميته واستحقاقه، أو تأتي الآية: إنما الصدقات للفقراء والمساكين... ثم يقول في آخرها: وفي سبيل الله، لكن أن يقول: ﴿ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ فيدخله لو كان عامًّا بين خاصين، لا يعرف هذا في لغة العرب.

وبناءً على ذلك فإننا نقول: لا يجوز صرف الزكاة في طبع الكتب ولا يجوز صرفها في إنشاء المساجد، هذه صدقاتٌ عامةٌ، وقد لمسنا الضرر العظيم الفادح على فقراء المسلمين وعلى مساكينهم بسبب مثل هذا القول، فإنك إذا نظرت اليوم إلى كثيرٍ من الأسر التي لربما اضطرت نساؤها إلى الحرام بسبب الفاقة والحاجة، وكم من فقيرٍ مسكينٍ لا يجد سداد دينه في إيجار بيته ومسكنه وطعام أهله؛ لأن الألوف قد صرفت في بناء المساجد التي ربما بولغ في بنائها بمئات الألوف وعشرات الألوف، فهذه الأكباد الجائعة الظامئة، وهذا الغارم المديون الذي لا يجد سداد دينه، تطبع الكتب بعشرات الألوف ومئات الألوف على حساب هؤلاء الذين هم أولى وأحق، ولذلك انظر إلى نشر الكتب ولينظر طالب العلم – الذي هو أولى من العامي – لينظر إلى مكتبته في بيته: كم من كتاب قرأه كاملاً؟ فإذا كان طلاب العلم لا يستطيع الواحد منهم أن يتم قراءة كتابٍ، فكيف إذا طبعت عشرات الألوف من الرسائل والكتب على حساب هؤلاء الضعفاء والفقراء، وأعطيت لعامةٍ ربما أخذ كتاباً فقرأ منه الصفحة والصفحتين ثم رماه؟ ولذلك الدعوة والدلالة على الخير لها أماكنها ولها مجالها المعروف، والصدقة والزكاة لها مصارفها المعروفة التي ينبغي أن تسد بها الخلة وتكفى بها الحاجة، وهذا هو قول جمهرة أهل العلم – رحمهم الله برحمته الواسعة –.

ولو قلنا بجواز صرف الزكاة لمثل هذه الأمور، فينبغي أن تقيد وأن توضع لها الضوابط، وأن يكون هناك نوعٌ من الاحتياط؛ حتى لا يبالغ في صرفها ودفع المال إليها أكثر مما تستحق.

وأما الصنف الأخير: فهو ابن السبيل، والسبيل: الطريق، وقيل له: ابن السبيل؛ لأنه ملازمٌ للسفر، والمراد بابن السبيل: هو المسافر الذي انقطع عن أهله والرجوع إلى بلده بسبب الفاقة والحاجة، فابن السبيل يعطى من الزكاة على قدر ما يبلغه إلى أهله، ولا يخلو إذا كان ابن السبيل منقطعًا لا يخلو من حالتين، لو جاءك شخصٌ وقال لك: إني ابن سبيلٍ منقطعٌ، فلا يخلو من حالتين:

إما أن يكون غنيًّا في بلده ولا يجد المال هنا، وإما أن يكون فقيرًا هنا وفي بلده.

فإذا كان فقيرًا في بلده: فإنه يعطى من الزكاة وجهًا واحدًا، وأما إذا كان غنيًّا في بلده ولا يستطيع الوصول ولا الاتصال بأهله ولا الرجوع إلى أهله إلا عن طريق الزكاة: ففيه وجهان مشهوران، أحوطهما: أنه لا تدفع الزكاة إليه إلا إذا تعذر وجود من يعطيه، فيعطى على سبيل الدين ويقضي ذلك بإعطائه للفقراء والمحتاجين.

أما الغارمون: فهم جمع غارمٍ، والغارم: هو المديون الذي أصابه الدين، فالغارم تصرف له الزكاة ولكن بشرط أن يكون سبب دينه في مصالح لا سفه فيها ولا إساءة، فلا سفه فيها بمعنى: ألا يكون مسرفًا مبذرًا، والسفه: تبذير الأموال في المباحات، فلو أن شخصًا يدمن السفر إلى السياحة والنزهة ولا يفعل الحرام ولكنه يسافر كثيرًا، وبسبب هذه الأسفار في النزه ونحوها من المباحات وقع في الدين: فمثل هذا لا يعطى من الزكاة إلا إذا تاب، وكذلك إذا كان في إساءةٍ، كمن يسافر إلى الحرام ويقع في الدين، أو أخذ أموالاً بأمورٍ محرمةٍ وركبه بسببها الدين: فإنه لا يعطى من الزكاة إلا إذا تاب وأصلح، فاختار جمعٌ من العلماء أن يعطى لسداد دينه؛ لأن الله ﷻ رفع بالتوبة الإساءة.

هؤلاء هم الذين يجوز صرف الزكاة إليهم، وقد اشتمل حديثنا على صنف المؤلفة قلوبهم، ووقع هذا الحديث في غزوة حنينٍ، وهي إحدى غزوات النبي ﷺ التي كانت في آخر حياته، وحنينٌ: وادٍ قبل الطائف، وقد ابتلى الله ﷻ فيه المسلمين بلاءً عظيمًا، ووقعت في هذه الوقعة أمورٌ عظيمةٌ وحوادث عظيمةٌ، ولذلك تعتبر غزوة حنينٍ مدرسةٌ للمؤمنين، وآيةٌ للمتعظين المدكرين، حيث ابتلى الله ﷻ فيها أهل الإيمان وأنزل عليهم السكينة بعد أن نزل عليهم البلاء، فأنزل عليهم السكينة وأثابهم فتحًا ونصرًا عظيمًا، فجبر الله بذلك كسرهم وغفر لهم، وأحسن العاقبة بإعزازهم وإعلاء كلمته ﷻ [....].

هذا الحديث اشتمل على حادثةٍ وواقعةٍ وقعت لرسول الله ﷺ مع الأنصار – رضي الله عنهم وأرضاهم –، كانت هذه الوقعة والحادثة بين رسول الله ﷺ وأصحابه من الأنصار – رضي الله عنهم – ابتلاءً عظيمًا

واختبارًا من الله ﷻ ، وقد بين هذا الحديث زمان هذه الحادثة: في يوم حنينٍ، وهو أحد الأيام التي كانت لرسول الله ﷺ من غزواته التي أعلى الله فيها كلمته وكبت فيها أعداءه ونصر فيها أولياءه، يقول عبد الله – رضي الله عنه وأرضاه –: **[لما أفاء الله على رسوله ﷺ]** الفيء في لغة العرب: الرجوع، يقال: فاء الشيء إذا رجع، ولذلك قيل للظل بعد الزوال: فيئاً؛ لأنه يرجع إلى الجهة المخالفة التي كان فيها قبل انتصاف النهار، وسمي الفيء فيئاً – وهو مال الغنيمة –؛ لأن الأموال في الأصل تكون لأولياء الله وأهل طاعته، والذين كفروا بالله ورسوله لا يستحقون المال بكفرهم، ومن هنا: إذا جاهد المسلمون الكفار وغنموا الغنائم رجع المال إلى من يستحقه، فسمي فيئاً من هذا الوجه.

[لما أفاء الله على رسوله ﷺ] أدبٌ من الصحابة – رضوان الله عليهم – مع الله ﷻ ، وكيف لا يكونون كذلك وقد تعلموا من خير الخلق وأكمل الخلق – صلوات الله وسلامه عليه – الأدب مع الله ﷻ ، وكان أنبياء الله – صلوات الله وسلامه عليهم – أعرف الخلق بالله، فيقول الصحابي: "لما أفاء الله" لأنه لا يكون الفيء إلا من الله ﷻ ، وفي هذا دليلٌ على أنه ينبغي للمسلم دائمًا أن يجعل الخير كله من الله ﷻ وأن يبرأ من الحول والقوة، فقال رضي الله عنه: **[لما أفاء الله على رسوله ﷺ يوم حنينٍ]** "حنينٌ": وادٍ بين مكة والطائف يبعد عن مكة بضعة عشر ميلاً، وهو من جهة عرفة، ويوم حنينٍ أحد الأيام التي نصر الله فيها عبده وأنجز وعده وهزم الأحزاب فيها وحده، يومٌ من أيام الله وأيام الإسلام العظيمة الذي ابتلى الله فيه رسوله ﷺ وأصحابه – رضوان الله عليهم –، فما من قارئٍ لسيرة النبي ﷺ ولا متأملٍ لغزواته إلا ويجد فيها العبر والعظات العظيمة، ومن ذلك: ما وقع يوم حنينٍ، فإن رسول الله ﷺ خرج مع الصحابة وهم أكثر من عشرة آلافٍ حتى قال قائلهم: لن نغلب اليوم من قلةٍ. فجاء البلاء من هذه الكلمة التي لم يلق لها القائل بالاً فكان بسببها الابتلاء من الله ﷻ ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾ فخرج ﷺ وكمنت له هوازن، وكان خروجه – صلوات الله وسلامه عليه – في السادس من شوال سنة ثمانٍ من الهجرة النبوية، فخرج – عليه الصلاة والسلام – بعد فتحه لمكة وكان خروجه بعد صلاة العشاء، فلما خرج لم يصل إلى الوادي إلا على غبش الصبح قريبًا من الفجر، وكمنت هوازن في ضفتي الوادي، وكانت هوازن أكثر من عشرة آلافٍ، وكانت معروفةً بالرمي حتى إن الرجل لو رمى سهمًا لا بد وأن يصيب، فاستعدوا لرسول الله ﷺ وأصحابه، فدخل عليه الصلاة والسلام في ظلمة الليل إلى الوادي، فلما انتصفوا فيه رمتهم هوازن بقوسٍ واحدةٍ، ففوجئ رسول الله ﷺ وأصحابه والنبل عليهم، فاختلط الأمر على أصحاب رسول الله ﷺ فضاقت عليهم الأرض بما رحبت – كما أخبر الله من فوق

سبع سماواتٍ -، فلما اشتد الأمر رجعوا وفروا، لكن هذا الفر لكرٍّ وليس فرار الفرار المذموم الذي توعد الله أصحابه، وإنما فروا من أجل أن يكروا - رضي الله عنهم وأرضاهم -، ولم يثبت مع النبي ﷺ إلا عشرةٌ من الصحابة فيهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والعباس بن عبد المطلب والحارث ابن عم رسول الله ﷺ والفضل، وكذلك بلالٌ وأسامة وأيمن ابن أم أيمن - رضي الله عنه وعن أمه -، فانكشف الناس عن رسول الله ﷺ وبقي على بغلته الشهباء لا يزداد إلا تقدمًا في وجه العدو، وكان ﷺ أشجع الناس وأقواهم قلبًا وأثبتهم جنانًا، حتى إن البراء - رضي الله عنه - قال: "كنا إذا حمي الوطيس اقتربنا من رسول الله ﷺ ، والشجاع منا هو أقرب الناس إليه" من شجاعته ﷺ ، فأخذ في وجه العدو يقبل ويصول وهو يقول: (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب) صلوات الله وسلامه عليه، فلما رأى ما أصاب أصحابه قال: (يا عباس) وكان العباس جهوري الصوت - قوي الصوت - فقال: (يا عباس، ادع لي أصحاب الشجرة) وأصحاب الشجرة هم ألفٌ وخمس مئةٍ بايعوا رسول الله ﷺ يوم الحديبية بيعة الرضوان التي شهد الله من فوق سبع سماواتٍ أنهم صادقون بارون في ما عاهدوا عليه، فرضي عنهم وأرضاهم وبشرهم على لسان رسوله ﷺ بقوله: (لن يلج النار أحدٌ بايع تحت الشجرة) فقال العباس - رضي الله عنه -: "يا أصحاب الشجرة، يا أصحاب السمرة" وفي روايةٍ: صاح العباس صيحتين: صيحةً عن يمينه وصيحةً عن يساره، فقال عن يمينه: "يا لَلمهاجرين" وقال عن شماله: "يا للأنصار" فلما سمعوا صيحة داعي رسول الله ﷺ كأنما استفاقوا فقالوا: "يا لبيك" فأقبلوا والموت بين أعينهم يشترون رحمة الله باذلين لأرواحهم في سبيل الله، فكانت نهاية العدو من قوة ما كانوا عليه، قال البراء - رضي الله عنه وأرضاه -: "صاح فيهم العباس صيحةً فعطفوا على رسول الله ﷺ كما تعطف البقر على أولادها، فركبوا العدو في ساعةٍ واحدةٍ من قوة شكيمتهم ونكايتهم، حتى إن رسول الله ﷺ لما رآهم كأسد الشرى مقبلين على العدو، رأى في وجوههم الصدق فقال: (الآن حمي الوطيس) فنزل عن دابته ورفع كفه إلى الله، فاستنصر ربه فنصره ربه وأنزل السكينة عليه وعلى المؤمنين - رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين -.

فلم يلبثوا حتى انكسرت هوازن وغلب النبي ﷺ ، فسار إلى الطائف ثم حاصرها حتى فتحها الله عليه فأخذ الغنائم والأسارى - صلوات الله وسلامه عليه -، وأخر قسمة الغنائم حتى نزل بالجِعِرانة، فلما نزل - عليه الصلاة والسلام - فيها جاءته هوازن تستعطفه وتسترحمه - صلوات الله وسلامه عليه -، وكان الناس يعرفون عظيم رحمته - صلوات الله وسلامه عليه - ويعلمون كرمه - بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه -، فقام خطيبهم وقال: يا رسول الله، إن اللاتي في الحظائر - يعني: أسيراتٍ - إن اللاتي في الحظائر ما هن إلا عماتك وخالاتك من الرضاعة. لأن النبي ﷺ أرضعته حليمة السعدية، فهم من هذا الوجه أخوالٌ للنبي ﷺ

وأعمامٌ له من الرضاعة، فلما قال هذه الكلمة: رق له رسول الله ﷺ وخشع – عليه الصلاة والسلام –، وقام الشاعر يقول:

أمنن علينا رسول الله في كرمٍ فإنك المرء نرجوه وننتظر

أمنن على نسوةٍ قد كنت ترضعها إذ فوك تملؤه من محضك الدرر

فلما انتهى قائلهم، قال – عليه الصلاة والسلام –: (أما ما كان لي ولبني هاشمٍ فهو لكم) فأطلقهم – عليه الصلاة والسلام – وأحسن إليهم – صلوات الله وسلامه عليه –.

ومما وقع منه – عليه الصلاة والسلام –: أنه جمع الغنائم من الأموال – وكانت تقارب عشرين ألفًا من الإبل وأكثر من أربعين ألفًا من الغنم – فقسم عليه الصلاة والسلام، فأعطى المؤلفة قلوبهم: وهم أقوامٌ حديثو عهدٍ بالإسلام أراد أن يثبت قلوبهم على الخير والإسلام، ويدل على ذلك خطبته – عليه الصلاة والسلام – كما سيأتي بيانه، فثبت – عليه الصلاة والسلام – قلوبهم بالإحسان والبر والصلة؛ لأن النفوس مجبولةٌ على محبة من أحسن إليها، فأعطى – عليه الصلاة والسلام – عطاء من لا يخشى الفقر ولم يعط الأنصار شيئًا، فأعطى أبا سفيان مئةً من الإبل، وأعطى ابنه يزيد ومعاوية مئةً مئةً من الإبل، وأعطى عيينة بن حصنٍ الفزاري مئةً من الإبل، والأقرع بن حابس أيضًا، وكذلك صفوان بن أمية، وغيرهم من المؤلفة قلوبهم.

قال بعض العلماء: إنهم يقاربون العشرة، وقال بعضهم: إنهم أقرب إلى خمسين نفسًا. فلما أعطاهم – عليه الصلاة والسلام – كأن الأنصار وجدوا في أنفسهم وتكلم الناس في هذا القَسْم، حتى إن أحد الأشقياء – والعياذ بالله – كما في الصحيحين، جاء إلى رسول الله ﷺ وقال مقالته المشؤومة: إن هذا القَسْم لم يرد به وجه الله. كبرت كلمةً تخرج من فمه إن يقول إلا كذبًا، فلما قال هذه المقالة قال عمر – رضي الله عنه –: دعني يا رسول الله أضرب عنقه. قال: (دعه، فإنه يخرج من ضئضئه أقوامٌ يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) فكان رأسًا من رؤوس الخوارج – والعياذ بالله –، وساءت خاتمته بسبب سوء الأدب والاعتراض على الله ورسوله ﷺ ، وتكلم الناس في هذا القسم حتى بلغت رسول الأمة ﷺ الكلمات، فلما بلغته كما في الصحيح من حديث عبد الله بن مسعودٍ – رضي الله عنه وأرضاه – قال: فلما قلت له ما قالوا قال – عليه الصلاة والسلام –: (رحم الله موسى، لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر) فاحتسب – صلوات الله وسلامه عليه – عند ربه فسكت عن الجهال، فبلغه – عليه الصلاة والسلام – عن الأنصار شيئًا: فذات يومٍ سأل – عليه الصلاة والسلام – سعد بن عبادة – رضي الله عنه وأرضاه – وقال: (يا سعد، ماذا يقول قومك؟) وكان الأنصار لا يكذبون، فقال سعد بن عبادة – رضي الله عنه –: يقول

سفهاؤنا – أي: الشباب وأحداث السن –: يعطيهم وسيوفنا تقطر من دمائهم؟! وأما ذوي الحلم منا فلم يقولوا إلا خيرًا. وكانوا لا يكذبون – رضي الله عنهم وأرضاهم –، لم يجاملوا ولم يغشوا، فقال: أما سفهاؤنا – أي: الأحداث – قالوا: يعطيهم وسيوفنا تقطر من دمائهم؟ فكيف يعطي هؤلاء ونحن الذين قاتلنا؟ وفي روايةٍ: إن كانت الشدة كانت لنا، وإن كانت الغنيمة كانت لهم! فلما قال سعدٌ هذه المقالة قال عليه الصلاة والسلام: (يا سعد، وأين أنت؟) فقال سعدٌ – انظر إلى الصدق – قال: المرء مع قومه. ما كذب ولا غش وتأدب حتى في الجواب، فقال: المرء مع قومه. إن هذا الأمر ليس ببينٍ لي، فلما قال هذه الكلمة – كما في الصحيح – قال عليه الصلاة والسلام: (اجمع لي قومك) فاجتمع الأنصار – وكانوا خمس مئةٍ في قبةٍ واحدةٍ –، وأمره – عليه الصلاة والسلام – ألا يكون معهم أحدٌ من غيرهم، فاجتمعوا للنبي ﷺ ودخل عليهم وحده وقال: (يا معشر الأنصار) قام فحمد الله وأثنى عليه كما في رواية أنس بن مالكٍ – رضي الله عنه – وقال: (يا معشر الأنصار، ما مقالةٌ بلغتني عنكم؟) قالوا: يا رسول الله، أما ذوي الحلم منا فلم يقولوا إلا خيرًا، وأما سفهاؤنا فقالوا: يعطيهم وسيوفنا تقطر من دمائهم! فقال – عليه الصلاة والسلام –: (يا معشر الأنصار، – كما في رواية أنس رضي الله عنه – أو قد وجدتم – أي حزنتم – أو قد وجدتم في لعاعةٍ من الدنيا أعطيها أقوامًا أتألف بها قلوبهم للإسلام ووكلتكم إلى إيمانكم! يا معشر الأنصار، ألم تكونوا ضلالاً فهداكم الله بي؟) فقالوا: الله ورسوله أمن. قال: (ألم تكونوا فقراء فأغناكم الله بي؟) قالوا: الله ورسوله أمن. قال: (ألم تكونوا متفرقين فجمعكم الله بي؟) قالوا: الله ورسوله أمن. قال: (قولوا، وما منعكم أن تجيبوا رسول الله ﷺ؟ قال: قولوا، ولو شئتم لقلتم ولو قلتم لصدقتم وصُدقتم: جئتنا كذا وكذا ...) وحذفت الكلمات؛ تأدبًا مع رسول الله ﷺ ورعايةً لقدره – بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه –. فكلما قال شيئًا قالوا: الله ورسوله أمن. قال: (يا معشر الأنصار، أما ترضون أن يرجع الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول الله ﷺ تنقلبون به إلى دياركم؟ فوالله، لما ترجعون به خيرٌ مما يرجع به الناس، لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار، ولو سلك الناس واديًا وشعبًا لسلكت وادي الأنصار وشعبها، الأنصار شعارٌ والناس دثارٌ، إنكم ستلقون بعدي أُثرة) قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: (اصبروا، وإني فرطكم على الحوض) فلما قال هذه الكلمات صاحوا وقالوا: رضينا برسول الله ﷺ قسْماً لنا، رضينا برسول الله ﷺ قسماً لنا. فطابت قلوبهم وانشرحت صدورهم – رضي الله عنهم وأرضاهم –، وكانت تلك المحنة خيرًا لهم في الدنيا والآخرة، وكان ذلك البلاء خيرًا لهم في دينهم ودنياهم وآخرتهم، فكم من شيء يظنه الإنسان شراً فإذا به خيرٌ له، كما قال تعالى عن الإفك: ﴿ **لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ** ﴾. وفي بعض الروايات: أن النبي ﷺ لما قال هذه الخطبة وفرغ منها ختمها بكلماتٍ

طيباتٍ مباركاتٍ، فقال – عليه الصلاة والسلام –: (اللهم اغفر للأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار) ففازوا بهذه الدعوة المباركة من رسول الله ﷺ.

اشتمل هذا الحديث الشريف على جملةٍ من المسائل والأحكام والفوائد العظيمة، ففي خطبته – عليه الصلاة والسلام – دليلٌ على أنه ينبغي للعالم وينبغي لمن يوجه الناس أن ينبههم إذا أشكلت عليهم الأمور، وكان هديه – عليه الصلاة والسلام –: أنه إذا جد الأمر وطرأ الأمر نبه الناس، فبين لهم الحق من الباطل وكشف لهم الهدى من الضلال – صلوات الله وسلامه عليه –.

وقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(يا معشر الأنصار، أو قد وجدتم)]** أي: حزنتم، وفيه دليلٌ على الأدب في الخطاب.

قوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(أتألف في لعاعةٍ من الدنيا أعطيتها أقوامًا أتألفهم بها للإسلام)]** فيه دليلٌ على أنه يجوز أن يعطى من كان فيه ضعفٌ في الإيمان؛ لكي يثبت قلبه على الإسلام والدين، وفيه دليلٌ على أن الأفضل والأكمل إذا كان الإنسان صالحًا دينًا مستقيمًا مخلصًا: أن لا يفسد عليه إخلاصه بإدخال الدنيا عليه، وأنه ينبغي في أمور الدين أن يعوَّد الناس على الإخلاص وأن الحوافز والجوائز والأعطيات قد تفسد دين المرء، ولذلك رضي الله لنبيه – عليه الصلاة والسلام – عيشة القناعة، فعاش – عليه الصلاة والسلام – لا يجد ولا يوقد في بيته الشهر والشهران نارٌ – صلوات الله وسلامه عليه –، وهكذا الصفوة من أصحابه – رضي الله عنهم وأرضاهم – ومن بعدهم من التابعين لهم بإحسان.

فصرف – عليه الصلاة والسلام – الدنيا عن أصحابه وعن أحبابه وأنصار الدين – رضي الله عنهم وأرضاهم أجمعين – ووكلهم إلى إيمانهم وإخلاصهم، ولذلك لا يستحب أن يشجع الإنسان في علمه أو يشجع في دينه بشيءٍ من الدنيا؛ خوفًا أن يضعف إخلاصه أو يقل يقينه بالله ﷻ.

وقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالاً)]** الضلال: ضد الهدى، وكانت الأنصار في ضلالةٍ وجاهليةٍ عمياء، لا يعرفون الحق من الباطل، ولا الهدى من الضلال، ولا المعروف من المنكر، إلا ما أشربوا من هواهم، فكانوا يعبدون الأوثان ويعبدون الأصنام، فرزقهم الله ﷻ هداية الإسلام.

[(ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي؟)] وهي هداية الدلالة والإرشاد التي جعلها الله لنبيه – عليه الصلاة والسلام –، كما قال سبحانه: ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾.

وفيه دليلٌ على أن الأنبياء – صلوات الله وسلامه عليهم – وورثة الأنبياء من العلماء العاملين الأئمة الهداة المهتدين أنهم هدايةٌ من الله للخلق، فقال: "فهداكم الله بي؟" وكما هدى الله أصحابه – رضي الله عنهم

وأرضاهم – فقد هدانا من بعدهم، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وهي الهداية التي تستوجب الرحمة والولاية، فليست هناك نعمةٌ أعظم من نعمة الهداية، ولذلك كان ابن عمر – رضي الله عنهما – إذا وقف على الصفا يقول –كما صح عنه –: "اللهم إنك قلت: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ وإنك لا تخلف الميعاد، اللهم كما هديتني للإسلام فلا تنزعه مني حتى تتوفاني عليه".

وقوله – عليه الصلاة والسلام –: **[(وكنتم متفرقين فألفكم الله بي؟)]** كانت الأنصار في حالٍ من الفرقة والشتات لا يعلمه إلا الله ﷻ ، وكانت بينهم الثارات والحروب والنعرات، حتى إنهم تواعدوا ذات يومٍ في حديقةٍ يقال لها: "بعاثٌ"، فدخلت فيها طائفتان اقتتلوا فيها قتالاً شديدًا لم يخرج أحدٌ من الحديقة حيًّا! فكانت بينهم العداوة الشديدة وكان بينهم البغضاء، وكانت اليهود تغتنم ذلك فتزيدهم عداوةً وبغضاءً وشتاتًا، حتى حينما جاء الإسلام فإنه ذات يومٍ وقعت بين الأوس والخزرج واقعةٌ لرجلٍ، فقال رجلٌ: يا لَلأوس! وقال الآخر: يا لَلخزرج! فثاروا إلى السلاح، فلما صاحوا وقالوا: يا للأوس! ويا للخزرج! خرج – عليه الصلاة والسلام – وقد نزل عليه جبريل بالوحي؛ لكي يدرك الأمة قبل أن يسترسل الشيطان فيها فيذكرهم بجاهليتهم وفرقتهم، فخرج – عليه الصلاة والسلام – يجر رداءه حتى رقى المنبر واجتمعوا، فلما وقف – عليه الصلاة والسلام – تلا الآيات من سورة آل عمران إلى قوله ﷻ: ﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾ فبكوا – رضي الله عنهم وأرضاهم – وتعانقوا واصطلحوا، وكانت بينهم عداوةٌ شديدةٌ فألف الله ﷻ بين قلوبهم، ولقد بين الله – جل وعلا – في كتابه أن هذه العداوة التي كانت بينهم في الجاهلية لو أُنفقت أموال الدنيا على أن تؤلف القلوب بعدها ما استطاع أحدٌ إلى ذلك سبيلاً، ولكن الله وحده مقلب القلوب والأبصار الذي يحول بين المرء وقلبه آذنهم بالاجتماع وآذنهم بالألفة والمحبة، فأصبح كل واحدٍ منهم يحب أخاه ولربما أحبه كما يحب والديه وولده، وهذا من كمال إيمانهم وكمال تقواهم، ولقد تغلغلت هذه المحبة في قلوبهم – رضي الله عنهم وأرضاهم – حتى بلغوا أعلى درجةٍ من الأخوة والمحبة والإلفة – وهي درجة الإيثار –، فقد كان الرجل كما ثبت عن ابن عمر – رضي الله عنهما –: أن رجلاً أصابته حاجةٌ فمضت عليه أيامٌ لا يجد طعامًا في بيته، فجاء في اليوم الثاني فقرع عليه شخصٌ بابه فأعطاه رأسًا مشويًا وهو في أشد الحاجة لكي يطعم هذا الطعام، فلما وضعه أمام زوجته وأولاده تذكر أخًا له أشد حاجةً منه، فقال لأهله: والله إن فلانًا أحوج مني إلى هذا، فحمله من بينهم وانطلق إلى أخيه. ثم لما وضعه أخوه الثاني بين يديه تذكر من هو أشد حاجةً منه، فقال: والله إن آل فلانٍ أحوج منا إلى هذا، فحمله الثاني إلى ثالثٍ، حتى رجع إلى الأول فاجتمعوا على أن يقسموه بينهم – رضي الله عنهم وأرضاهم –.

حصلت الألفة بينهم والمحبة حتى تغلغلت إلى سويداء قلوبهم؛ لأن قلوبهم كانت تقيةً نقيةً، والقلب إذا اتقى الله وكان نقيًا لداعي الله كملت هدايته وكملت استجابته، فاستجابوا لله ورسوله – رضي الله عنهم وأرضاهم – وصدقوا في ذلك وصُدقوا، كما ثبتت الأخبار عن النبي ﷺ.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(وعالةً فأغناكم الله بي؟)]** فإن الله ﷻ أغنى الانصار وجعل لهم من الفتوحات والغنائم ما وسع به رزقهم وأغدق به العيش عليهم، وكذلك جعل المدينة دار هجرةٍ فأصبحت دار خيرٍ وبركةٍ، حتى إن دارهم التي سكنوها وألفوها جعل الله فيها بركة الرزق ضعفي الذي بمكة، ففي الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: (اللهم إن عبدك وخليلك إبراهيم قد دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة: اللهم اجعل مع البركة بركتين، اللهم اجعل مع البركة بركتين) فبورك لهم في أرزاقهم، وبورك لهم في عيشهم، وبورك لهم في بلدهم، فأصابتهم البركة والخير في جميع أحوالهم.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(ما منعكم أن تجيبوا رسول الله ﷺ؟)]** ذكر ثلاثة أمور:

أولها: الهداية للإسلام، وثانيها: اجتماع القلوب، وثالثها: الغنى من الفقر.

وهذا يدل على أن العيشة السعيدة وأن العيشة المباركة هي التي جمعت هذه الثلاثة الأشياء، فلن تجد أمةً في سعادةٍ من أمرها إلا إذا حافظت على هذه الثلاثة الأمور:

الأمر الأول: الهداية: تعتز بدينها وتستعصم بربها وتحتكم إلى شريعة خالقها، ظاهرًا وباطنًا، سرًا وعلنًا.

وثانيًا: تأتلف ولا تختلف، تجتمع ولا تفترق.

وثالثها: أن يكون لها البركة في أرزاقها، وهذا ما يجعله الله ثمرة للأمرين الأولين.

ومن هنا: لا يطيب العيش إذا تفرقت الكلمة وشتت الناس، وجعلوا شذر مذر بالعصبيات والنعرات والنظر إلى المراتب والمناصب، بل علينا أن نكون أمةً كما أراد الله ﷻ ، فبلالٌ من الحبشة، وصهيبٌ من الروم، وأبو بكرٍ من قريش وهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، كل هذا من الرحمة التي دخلت إلى القلوب، فنعمة الإسلام هي النعمة الأولى، ثم نعمة الاجتماع، ثم نعمة المال.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(ما منعكم أن تجيبوا رسول الله ﷺ؟)]** ما أعظمها من كلمةٍ! وما أعظمه من إنصافٍ وعدلٍ! كان – عليه الصلاة والسلام – إمام الأمة، لكنه كان آيةً في الإنصاف والعدل، أنصف حتى من نفسه! فقال لهم: "ألم تكونوا ...؟ ألم تكونوا ...؟ ألم تكونوا ...؟" ثم قال: "أجيبوا رسول الله ﷺ ، لماذا لم تقولوا لي كذا وكذا كما قلت لكم؟" فصلوات الله وسلامه عليه ما أعدله وأنصفه.

فلما قال لهم: **[(ما منعكم أن تجيبوا رسول الله ﷺ؟ قولوا، ولو شئتم لقلتم، ولو قلتم لصدقتم وصُدقتم: أتيتنا كذا وكذا)]** يعني: الحال التي جاء بها – عليه الصلاة والسلام –، وهذا الحذف للكلمات أدبٌ من الرواة مع مقام النبي ﷺ ورعايةٌ لحرمته وحقه وقدره – بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه –، فمن الإيمان والتوحيد والعقيدة الخالصة: أن يحفظ المؤمن لرسول الله ﷺ حرمته وحقه وأن يتأدب معه – عليه الصلاة والسلام –، فرواة حديث رسول الله ﷺ لم يذكروا هذه الكلمات، وجاء في رواية أنس: (أتيتنا طريدًا فآويناك) يقولها – عليه الصلاة والسلام – لهم (أتيتنا طريدًا فآويناك، وكذا وكذا) فهذه الكلمة لم يقلها الرواة في رواية البخاري، كما في حديث عبد الله بن زيدٍ – رضي الله عنه – تأدبًا، وهذا يقول فيه بعض العلماء: فيه دليلٌ على أن طالب العلم ينبغي عليه أن يراعي الأدب مع رسول الله ﷺ في حديثه، ولذلك أجمعت الأمة وأجمع العلماء وأهل الحديث – رحمة الله عليهم أجمعين – على الأدب مع النبي ﷺ ، فكلهم تجدهم لا يقولون: قال محمدٌ، وفعل محمدٌ وسمعت محمدًا ﷺ يقول، أو يفعل، أو يقوم، أو يقعد، أبدًا! كانوا يقولون: قال رسول الله ﷺ ، وفعل رسول الله ﷺ ، وسمعت رسول الله ﷺ ، ما يقولون: قاله محمد بن عبدالله، وفعله محمد بن عبدالله، أبدًا؛ لأن الله أدبهم ﴿ لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾ فأمرنا بالأدب مع النبي ﷺ ، حتى إن الله – تعالى – يقول له: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾ ما قال له: عبست، إنما قال: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾ حتى إن من قرأ الآية لا يعلم من الذي يعاتَب – صلوات الله وسلامه عليه –، تقول عائشة – كما في الصحيح –: "لا أجد ربك إلا يسعى في ما يرضيك" صلوات الله وسلامه عليه، فله حرمةٌ وله قدرٌ – عليه الصلاة والسلام –، فخليقٌ بمن حمل العلم وخليقٌ بحملة العلم وطلاب العلم أن يرعوا هذه الحرمة وأن يحفظوا هذا الحق لرسول الله ﷺ ، فتعزيره وتوقيره – عليه الصلاة والسلام – وحفظ قدره كل ذلك قربةٌ عند الله ﷻ ، حتى إن الله جعل سوء الأدب معه سببًا في حبوط العمل، الله أكبر! إذا نادى الرجل من وراء الحجرات يقولون: يا محمد. قال: ﴿ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ أي: بهذا الفعل وبهذا القول الذي لا يليق بحرمته، أدبهم من فوق سبع سماواتٍ، ولذلك جاءت هذه اللفظة مثالاً على أدب رواة الحديث مع النبي ﷺ وحفظهم لحقه – صلوات الله وسلامه وبركاته عليه إلى يوم الدين –.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(قولوا، ولو شئتم لقلتم)]** أنصفهم – عليه الصلاة والسلام –؛ لأنهم نصروا الله ورسوله، ولذلك لما قال: "أتيتنا فنصرناك" كان هذا مبنيًا على العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ ، اختار الله الأنصار لنبيه – عليه الصلاة والسلام – واختار نبيه – عليه الصلاة والسلام — لهم، ولذلك فدوه

بأرواحهم وأنفسهم، وفي السير: أنه لما خرج – عليه الصلاة والسلام – إلى بدرٍ وعقد العزم على الجهاد، وتبين أن العير قد فرت وأن قريش قد أتت بقضها وقضيضها وجيشها وعددها وعدتها، وإذا بالصحابة – رضي الله عنهم – لم يحسبوا للقاء حسابًا، فوقف – عليه الصلاة والسلام – أمام أهل بدرٍ –رضي الله عنهم وأرضاهم – وقال: (أشيروا علي أيها الناس) فقام أبو بكر وعمر والمقداد فقالوا خيرًا، وسكت الأنصار وهذا من أدبهم مع النبي ﷺ ومع الصحابة وحفظهم لحق المهاجرين، ثم قال بعد ذلك – عليه الصلاة والسلام –: (أشيروا علي أيها الناس) فقام سعد بن معاذٍ – رضي الله عنه – الذي اهتز عرش الرحمن لموته – رضي الله عنه وأرضاه – وقال: يا رسول الله، لعلك تريدنا؟ قال: (نعم) فقال: يا رسول الله، إنا آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا، وإنا لا نكره أن تلقى بنا عدونا غدًا فترى منا ما يسرك. ثم قال – رضي الله عنه –: والله إنا لا نكره أن تلقى بنا عدونا فترى منا ما يسرك. فبدت أسارير وجه رسول الله ﷺ وتهلهل وجهه – صلوات الله وسلامه عليه –، فنسأل الله العظيم أن يسرهم يوم المساءة كما سروا رسول الله ﷺ ، فكانت هذا الكلمة عظيمةً عند النبي ﷺ ؛ لأن العهد الذي بينه وبين الأنصار ظن أنه خاصٌّ بالمدينة، فما كانت الأنصار تعرف مكانًا ولا زمانًا لنصرته؛ لأنها باعت أنفسها لله وللجهاد في سبيل الله – رضي الله عنهم وأرضاهم –، وكانوا على ذلك رجالاً ونساءً، شبابًا وشيبًا وأطفالاً، حتى إن المرأة يقتل زوجها وابنها وأخوها فيأتيها الخبر والفاجعة، فتقول – رضي الله عنها وأرضاها –: ما فعل رسول الله ﷺ؟ فإذا قيل لها: إنه حيٌّ. تبددت أحزانها وذهبت أشجانها وقالت: أروني أنظر إليه. وكأنها مفجوعةٌ عليه، فإذا رأته – بأبي وأمي صلوات الله وسلامه عليه – قالت: كل مصيبةٍ بعدك جللٌ. رضي الله عنهم وأرضاهم، فهم الأمة المصطفاة المجتباة لنصرة هذا الدين.

فقال لهم: **[(قولوا، ولو شئتم لقلتم، ولو قلتم لصدقتم وصُدقتم)]** ما تقولون إلا حقًّا، تزكيةٌ من رسول الله ﷺ "ولو شئتم لقلتم، ولو قلتم لصدقتم وصُدقتم" فما هم بقوم بهتانٍ ولا قوم كذبٍ – رضي الله عنهم وأرضاهم –.

[(يا معشر الأنصار، أما ترضون أن يرجع الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول الله ﷺ تنقلبون به إلى دياركم؟)] وفي رواية البخاري التي معنا: **[(تذهبون به إلى دياركم؟)]** استفهامٌ من رسول الله ﷺ بين فيه عظيم نعمة الدين وأنه ليس هناك نعمةٌ أعظم من نعمة الدين، فما دام أن معهم رسول الله ﷺ فالدنيا وما عليها عليه السلام، فالمهم أن ينقلبوا بخير الخلق وأفضل الخلق – صلوات الله وسلامه عليه –، فوعدهم فوفى وعده وأخبرهم فصدق قوله – عليه الصلاة والسلام –، فانقلبوا برسول الله – عليه الصلاة والسلام – إلى

ديارهم، وفيه إشارةٌ إلى عظيم الخير والبركة التي لا تعدل بها الدنيا حينما يرجعون برسول الله ﷺ ، وفيه إشارةٌ إلى أنه سيكون موته – عليه الصلاة والسلام – فيهم، ولذلك قال – عليه الصلاة والسلام – كما في الرواية الأخرى: (المحيا محياكم، والممات مماتكم) وهذه المقالة قالها لما ظن قومه فقالوا: ها قد فتح مكة وسيجلس بين قومه. فقال – عليه الصلاة والسلام –: (المحيا محياكم، والممات مماتكم).

ثم قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(والله لو سلك الناس واديًا وشعبًا، لسلكت وادي الأنصار وشعبها)]** فهي كلمةٌ عظيمةٌ زكى فيها رسول الله ﷺ الأنصار، وبين عظيم ما لهم في قلبه من المحبة والرضا حتى إنه رضي بسبيلهم ورضي بطريقهم، كل هذا لما علم منهم الصدق، وعلم منهم الإخلاص، وعلم منهم الحب لله ورسوله ﷺ ، فلما علم منهم ذلك لم يرض عنهم بديلاً – رضي الله عنهم وأرضاهم –.

ثم قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار)]** الهجرة تطلق بمعنى الترك، يقال: هجر الشيء إذا تركه وقلاه، والهجرة تطلق بمعانٍ وقد تقدم شرحها وبيانها في الحديث الأول – حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إنما الأعمال بالنيات) –، والمراد هنا بالهجرة: الهجرة الخاصة التي إذا أطلقت في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ مدحاً وفضلاً انصرف اللفظ إليها، وهي: الانتقال من مكة إلى المدينة.

[(لولا الهجرة لكنت امرأً من الانصار)] فيه دليلٌ على أن مرتبة الأنصار بعد المهاجرين وأن المهاجرين أفضل من الأنصار، وقد أجمعت الأمة على ذلك، ولذلك كان عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – إذا جلس في المجلس جعل مجالس المهاجرين فوق مجالس الأنصار، وإذا قسم القسم والعطايا ودون الدواوين وصرف الحقوق جعل حق المهاجرين فوق حق الأنصار؛ لعظيم ما لهم في دين الله ﷻ من البلاء، فقدموا وفضلوا، وفضلهم الله ﷻ حينما قال في كتابه: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ فقدم المهاجرين على الأنصار؛ لأنهم أقدم إسلامًا وأقدم إيمانًا وأقدم في نصرة هذا الدين، وخاصةً أنهم كانوا في حال الضعف في مكة، كما هو معلومٌ في سيرة النبي ﷺ.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(الأنصار شعاري والناس دثاري)]** الشعار: هو الثوب الذي يلي البدن، والدثار: هو الثوب الذي فوقه، وهذا يدل على فضل منزلة الأنصار، وأنه ليس هناك أحدٌ بعد المهاجرين أفضل من الأنصار، وأن الناس بعد الأنصار، وقد بين ﷺ أن دور الأنصار كلها فيها خيرٌ فقال – عليه الصلاة والسلام – كما في الصحيح: (وفي دور الأنصار كلها خير) فشهد – عليه الصلاة والسلام – على أنهم على خيرٍ وعلى رضاً وبر.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(الأنصار شعاري والناس دثاري)]** هذه الجمل فيها تطييبٌ لخواطر الأنصار، وفيها دلالةٌ على أن العطاء الذي أعطاه رسول الله ﷺ للناس لا يعني تفضيل غير الأنصار على الأنصار، وإنما قصد به أمرًا خاصًّا لا يراد به التفضيل من كل وجه.

قال – عليه الصلاة والسلام –: **[(إنكم ستلقون بعدي أُثْرةً. قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: اصبروا، وإني فرطكم على الحوض)]** يقال: آثر فلانٌ فلانًا إذا قدمه على غيره، والمؤثر إذا كان مؤثرًا في الأخوة يؤثر أخاه على نفسه، كما قال تعالى: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾.

وقوله: **[(إنكم ستلقون بعدي أثرةً)]** علمٌ من أعلام النبوة ومعجزةٌ من معجزاته – صلوات الله وسلامه عليه –، وقد أطلعه الله على أمورٍ مما سيكون لأمته – عليه الصلاة والسلام –، منها ما هو خاصٌّ ومنها ما هو عامٌّ، ومن الخاص: هذا الحديث، فأخبر – عليه الصلاة والسلام – أن الأنصار من بعده سيلقون الأثرة، وهي: أن يفضل غيرهم عليهم، ووقع ذلك ففضل غيرهم عليهم، وقد جاء: أنه دخل بعضهم على بعض خلفاء بني أمية – وهو قيس بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وأرضاه –، فقال فسأله بعض الحقوق والعطايا فمنعه شيئًا من حقه، فقال – رضي الله عنه –: صدق رسول الله ﷺ. قال: وما ذاك؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنكم ستلقون بعدي أثرةً) قال: فماذا أمركم؟ قال: قلنا: فما تأمرنا به يا رسول الله؟ قال: (اصبروا) فقال له الخليفة: إذن اصبر. قال: أصبر وكرامة. فقام – رضي الله عنه – وقد ترك عطاء الخليفة وراء ظهره راضيًا بوعد رسول الله ﷺ.

فيه دليلٌ على أنه ينبغي للمسلم إذا فضل عليه غيره وضاع حقه في هذه الدنيا أن يرضى بالله ﷻ ، وأن يصبر وأن يفوض أمره إلى الله، وله في هذه الصفوة المباركة من أنصار دين الله سلوةٌ وأسوةٌ وقدوةٌ حينما فضل غيرهم عليهم، فأخبرهم ﷺ أن الله سيخلف عليهم ذلك في الآخرة.

[(اصبروا)] ففيه دليلٌ على أن الأفضل والأكمل لولي الله المؤمن إذا زويت عنه الدنيا وفضل عليه غيره بالدنيا: ألا يلتفت إلى ذلك، فإنها – أي الآخرة – لأولياء الله، والدنيا لا يعطيها الله ﷻ لأوليائه؛ خشية أن يفتنوا بها، فأعطى الله الآخرة لمن أحب وأعطى الدنيا لمن أحب ومن كره، فيجب على المسلم أن يصبر وأن يتعزى ويتسلى بهذه البشارة النبوية من رسول الله ﷺ.

[(اصبروا، وإني فرطكم على الحوض)] وحوضه – عليه الصلاة والسلام – قبل الجنة وآنيته عدد النجوم، أحلى من العسل وأبيض من اللبن، أكمل ما يكون صفاءً وأجمل ما يكون وأجل نقاءً، جعله الله لنبيه – عليه الصلاة والسلام – ويسقى منه الناس، ويذاد عنه أقوام فيقول – عليه الصلاة والسلام –: (أمتي، أمتي

) وفي روايةٍ: (أصحابي، أصحابي) قيل: أصحابه، أي: الذين صحبوه في المحشر، وليس المراد بها الإصحاب بمصطلحه السابق في الدنيا؛ لأنهم يكونون معه جميعًا من أمته في المحشر، ولذلك يستدل بهذا الحديث بعض الغواة الذين يكفرون أصحاب نبي الله ﷺ فيقولون قال: (أصحابي، أصحابي). قالوا: بأن الصحبة هنا صحبة الملازمة في عرصات القيامة حينما خرج – عليه الصلاة والسلام – بأمته المؤمنين به، ثم يذادون عن حوضه (فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: سحقًا سحقًا، بعدًا بعدًا) نسأل الله العظيم بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن لا يجعلنا منهم وألا يحشرنا في زمرتهم، نسأله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجعلنا ممن ورد حوضه، وصبر لوجهه ﷻ فعوضه من ذلك الحوض شربةً هنيئةً مريئةً لا يظمأ بعدها أبدًا.

فهذا الحوض شرفٌ عظيمٌ، ولقد شرف الله نبيه وفضله وأعطاه العطايا العظيمة في الدنيا والآخرة، ومن عطاياه: هذا الحوض، وقيل: إنه من نهر الكوثر الذي هو نهر الجنة، قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ﴾ فجعل عداوة الدنيا وأذية الدنيا سلى رسوله – عليه الصلاة والسلام – بهذه العطية العظيمة، فسلى – عليه الصلاة والسلام – أصحابه من الأنصار وقال لهم: "اصبروا، فإني فرطكم" أي: سابقكم على الحوض، وهذا يدل على أنه ينبغي للمسلم مهما رأى في هذه الدنيا من شدائدها وأهوالها وأذية أهلها أن يصبر وأن يحتسب عند الله الخلف وحسن العوض من الله ﷻ ، فلما قال – عليه الصلاة والسلام – ذلك اطمأنت قلوبهم وانشرحت صدورهم، وما بقي منهم رجلٌ – كما قال أنسٌ – إلا وقد لف ثوبه يبكي وهو يقول: رضينا برسول الله ﷺ حظًا ونصيبًا، رضينا برسول الله ﷺ حظًا ونصيبًا. فتبددت الأحزان واطمأنت القلوب وانشرحت الصدور، فجعل الله لهم في هذا البلاء من حسن الدعاء، كما في الرواية الأخرى من قوله – عليه الصلاة والسلام –: (اللهم اغفر للأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار) فهذه بشارةٌ عظيمةٌ وخيرٌ عظيمٌ، حتى إن رسول الله ﷺ أمر أمته من بعده أن يحسنوا لمحسنهم وأن يتجاوزوا عن مسيئهم، فلهم حقٌ على المسلمين كما قال ﷺ في الحديث الصحيح: (من ولي من أمورهم شيئًا – يعني: الأنصار – فليقبل من محسنهم وليتجاوز من مسيئهم) لأنهم لهم فضلٌ عظيمٌ على الإسلام، ولذلك قال ﷺ: (الأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفارٌ وبنو عبدالله من غطفان موالي الله ورسوله). وفي الصحيح: أنه قال أيضًا: (الأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفارٌ وبنو عبدالله مواليَّ من دون الناس) فكان هؤلاء كلهم ممن لهم بلاءٌ في الإسلام، قال: "الأنصار وجهينة" وقد كان من جهينة ما لا يقل عن ألف صحابيٍّ نصروا الله ونصروا رسوله – عليه الصلاة والسلام –، فحفظ عليه الصلاة والسلام حقهم وحفظ لهم فضلهم، ولا يحفظ الفضل إلا أهله، ولا يحفظ المعروف إلا من زكت نفسه وطابت سريرته، ولذلك قال

الشافعي – رحمه الله –: "الحر من حفظ وداد لحظةٍ، وتعليم لفظةٍ". فحفظ – عليه الصلاة والسلام – لهم حقهم على الإسلام والمسلمين [.....].